



الجمهورية العربية السورية

رئاسة مجلس الوزراء

قرار رقم / ١١٥٢

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم / ٥٠ / لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم / ٢٧٢ / تاريخ ٢٧-٨-٢٠١٤
بناءً على كتاب وزارة الصناعة رقم ١٨/ص ١ / ١٠/٤ تاريخ ٢٠١٦/١/٥
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة / ١٣٧ / من القانون المنوه عنه أعلاه بمحضرها رقم
٢٠١٦/٤/٦ تاريخ ١٠١٦

يقرر مايلي :

مادة / ١ / : يصرف من الخدمة المذكورين ادناه :

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	مكان و تاريخ الولادة	الوزارة	الجهة
١ أكرم	مرعي	عوض	مريم	١٩٧٨ عتبية	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٢ حسين	محمد	ابو شاهين	عصرية	١٩٧٤ عتبية	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٣ عبد الغني	احمد	عنبر	سعدة	١٩٦٥ دوما	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٤ فارس	علي	مخزوم	فاطمة	١٩٧٥ عبادة	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٥ محمد	مصطفى	بديوي	صوفية	١٩٦٤ بصرى الشام	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٦ محمد	حسن	ابو شاهين	فاطمة	١٩٨٠ عتبية	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٧ محمد أمير	حسين	الوادي	يسرى	١٩٧٠ جسرين	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٨ نضال السيد	كمال	عبد الحميد	رسمية	١٩٦٤ دير الزور	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق
٩ ياسر	احمد	محفوظ	فاطمة	١٩٧٧ عتبية	وزارة الصناعة	الشركة العامة للمغازل والمناسج بدمشق

مادة / ٢ / : يوقف صرف المستحقات التقاعدية للموما إليهم في ضوء النتيجة القضائية

مادة / ٣ / : يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٨ / ٥ / ٢٠١٦ م

رئيس مجلس الوزراء

الدكتور وائل الحلقي

٢٠١٦
١٠/٥

الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش	
الديوان	
رقم	١٨/١١٥١
تاريخ	٢٠١٦/٥/٨

نسخة إلى

دمشق في ٨ / ٥ / ٢٠١٦ م

رئيس الديوان العام
رئاسة مجلس الوزراء